

حقوق الانسان

المحاضره الرابعه

المطلب الخامس حقوق الانسان في العصر الوسيطى

يراد العصور الوسطى الفقه التاريخيه التي تقع بين العصور القديمه وعصر النهضة والراي الراجح يرى ان مدتها التاريخيه 10قرون تقريبا وعلى العموم تتميل هذه العصور الوسطى بسيطره نظام القطاع في اوروبا وكان الفلاحين في الاراضي المالكين يعيشون حاله تقترب من العبوديه بل كانوا يتعرضون للبيع او استبدال او الطرد في حال عدهم عن الوفاء بالتزاماته خاصه عن ذلك فان عن العلاقات في المجتمع كانت محكومها بالاعراض اذ ليس هنالك قانون يسود او يحكم ولعل ما يميز هذه العصور التي الكنيسه التي تحولت الى سلطه فوق سلطه الملك والامراء مما حاد بها الى استبدال والطغيان لذا كان على المجتمع واما بهم الامبراطور الخضوع لحكم الكنيسه ومثلا بالبابا كان كي لاتحل عليهم لعنه السماء بحسب اعتقادهم ومن هنا يصعب تلوث مظاهر حقوق الانسان وحرياته بالعصور الوسطى ان تتميزت به هذه الحقبة في الزمن في ظهور ما يعرف ب محاكم التفتيش التي تم انشائها في فرنسا في اواسط القرن الثاني عشر الميلادي والتي تم انشائها المحاكمه كل من يتهم في دينه وقد بلغ ذريته قسوه هذه المحاكم في اسبانيا

المطلب السادس

حقوق الانسان في العصر الحديث

بعد انت بين لنا عدم وجود ملامح واضحه لحقوق الانسان في ظل العصور الوسطى بسببه الكنيسه والاقطاع على مسار الحياه الاجتماعيه ولا سيما في قاره اوروبا نجد ان الحقبة الممتده في منتصف الخامس عشر قد تملك بتراجع سلطه الكنيسه الخطوات القطاع من وجهه وظهور فكره الدوله القويه في اوروبا وتنامي السلطات المطلقه للمملوك من جهه اخرى وذلك بسبب كتابات بعض المفكرين ومن ابرز هم من كافيل صاحب كتاب الامير الذي حمل فيه على ايجاد نظريه عامه للسلطه المطلقه للحكام مما جعل والحال هذه لا قيمه لحقوق الانسان امام محاوله الحكام احتفاظ بسلطتهم امام الافرادهم مهما كلف الامر.